

شرح كتاب الجنائز من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 43

محمد بن صالح العثيمين

نهى بمنزلة السقي للقلب لكن تحتاج الى صيانة ما كل سقي قد يغرق ثم قال وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذا صليتم على الميت - [00:00:18](#)

فاخلصوا له الدعاء. رواه ابو داود وصححه ابن حبان نعم لا هذا ما هو مهو فهو لازم الا حديث عوف فيه روایة قد سمعته يقول فهذا فيه يستفاد منه الجهر سبق الكلام عليك - [00:00:36](#)

اما كونه اذا صلى على الجنائز قال يمكن الرسول علمهم بعد ذلك ها من قالت اي محقق؟ هم شوفوا وكذلك هو خطأ والحديث ليس في صحيح مسلم ولم يصبه احد من يعني بالتخريب اليه فيما اعلم ويغلب على الظن انه لزيادة النساخ لا من - [00:01:03](#)
الحافظ رحمه الله تعالى فانه ذكره في التلخيص ونصبه الى احمد وابي داود الترمذى وابن ماجة وابن حبان والحاكم طيب على كل هالراجع الاصل مسلم انتم وعنه رضي الله عنه - [00:01:38](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء امنه واضح المعنى يعني ان الرسول امرنا ان نخلص الدعاء للميت - [00:01:57](#)

واخلاص الدعاء قد يكون بالتعيين وقد يكون بالصفة بالتعيين بمعنى ان ادعوه له وحده ويفسره حديث عوف بن مالك لان اخلاص الشيء معناه التوحيد وتنقيته وازالة ما يشوبه كما نقول الاخلاص لله عز وجل - [00:02:13](#)

فاخلصوا له الدعاء اي اجعلوه خاصا به فهو مرادف لقولنا خصصوه بالدعاء لان الصلاة انما اقيمتها من اجله فيكون هو احق الناس بالدعاء فيها ويمكن ان يكون الاخلاص بمعنى الاخلاص لله عز وجل - [00:02:43](#)

وان يكون الانسان في دعوته صادقا حاضر القلب نعم لان الفرق بين دعاء الانسان المخلص وبين دعاء الانسان الغافل اللاهي وهل يمكن ان يراد الامر ان - [00:03:07](#)

وبناء على ذلك نستفيد من هذا الحديث انه لا بد ان يخصص الميت بالدعاء وان الدعاء العام نعم لا يكفي ولهذا ذكر العلماء من اركان الصلاة صلاة الجنائز ادنى دعاء للميت - [00:03:26](#)

وقوله عليه الصلاة والسلام اخلصوا له الدعاء باسم مطلق يشمل اي دعاء كان حتى لو دعوت له مرة واحدة لو قلت اللهم اغفر له كفى وعلى هذا فيمكن ان تقتصر في صلاة الجنائز على - [00:03:48](#)

التكبيرات الأربع والفاتحة واللهم صلي على محمد فقط واللهم اغفر له وتسلم ثم قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه. عن ابي هريرة ها وعنه ايه لكن غريب انه يقول عن ابي هريرة والحديثان السابقان كلها عن ابي هريرة - [00:04:11](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسرعوا بالجنائز فان تلك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تلك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم متفق عليه - [00:04:44](#)

قوله عليه الصلاة والسلام اسرعوا بالجنائز الاسراع بها يتناول الاسراع في تجهيزها والاسراع في حملها ودفنها وهو ظاهر الاسنان في حملها من قوله فان تلك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تلك سوى ذلك فشر - [00:05:05](#)

تضعونها على رقابكم لان الذي يكون على الرقاب هو الحمل ولكن من علينا فيما سبق انه اذا جاءنا لفظ عام ثم فرع على هذا اللفظ العام حكم خاص فانه يشمل - [00:05:27](#)

العام والخاص ويكون ذكر هذا الحكم المرتب من باب التمثيل مثل قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة فيما لم يقسم فاذا

وَقَعَتِ الْحَدُودُ وَصَرْفَتِ الْطَّرِيقَ فَلَا شَفْعَةَ هَا اولى - 00:05:49

فَقُولُ قَضَى بِالشَّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يَقُسِّمْ عَامَ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحَدُودُ وَصَرَفَتِ الْطَّرِيقُ هَذَا خَاصٌ بِمَاذَا لِلأَرْضِ لَأَنَّ الْأَرْضَ هِيَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا
الْحَدُودُ وَفِيهَا الطَّرِيقُ لَكِنْ فِي كُلِّ مَا لَمْ يَقُسِّمْ - 00:06:14

يَشْمَلُ حَتَّى السَّيَارَةَ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ شَخْصَيْنِ فَبَاعَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ مِنْهَا عَلَى ثَالِثٍ فَإِنْ لَمْ يَشْبَهْ وَهَذَا القَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ
وَإِنْ كَانَ الْمَسْهُورُ مِنَ الْمَذَهَبِ أَنَّهُ لَا يَشْفَعُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ - 00:06:32

لَكِنَّ صَحِيحَ أَنَّهُ عَامٌ وَمِنْ عَلَيْنَا أَيْضًا عَلَى قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَالْمَطَلَقَاتِ يَتَرِبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قَرْوَنَ إِلَى قَوْلِهِمْ هَا وَبِلُورَتِهِنَّ
أَحَقُّ بِرَدْهَنِ فِي ذَلِكَ أَنْ ارَادُوا اِصْلَاحًا فَإِنْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ - 00:06:50
إِنْ قَوْلُهُ وَالْمَطَلَقَاتِ يَشْمَلُ الْمَطَلَقَةَ ثَلَاثَةَ وَمِنْ لَهَا رَجْعَةٌ وَقَوْلُهُ وَبِعَوْلَتِهِنَّ هَذَا لَمْنَ لَهَا رَجْعَةٌ وَلَكِنْ هُنَّ قَوْلُ أَخْرَى النَّبُولَةِ وَالنَّعَامِ حَتَّى
فِي مِنْ طَلَقَتْ ثَلَاثَةَ وَهَذَا قَبْلَ أَنْ يَحْدُدَ الطَّلاقَ - 00:07:12

بِالثَّلَاثَةِ وَقَدْ اشْرَنَا إِلَيْهِ فِيمَا سَبَقَ الشَّاهِدَ أَنْ قَوْلُهُ أَسْرَعَ بِالْجَنَازَةِ عَامٌ يَشْمَلُ أَيْشَ الْأَسْرَاعِ بِهَا فِي تَجهِيزِهَا وَفِي حَمْلِهَا وَدَفْنِهَا كَلَمَا
أَسْرَعْنَا فَهُوَ أَوْلَى لَانَّ الْجَنَازَةَ أَنْ كَانَ الصَّالِحةَ - 00:07:34

فَإِنَّهَا فَانَّ رُوحُ الْمَيِّتِ تَقُولُ قَدْمَوْنِي وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحةٍ فَلَا خَيْرٌ فِي شَيْءٍ فِي جَثَّةٍ غَيْرَ صَالِحةٍ إِنْ تَبْقَىْ عِنْدَهَا نَعْمَ
وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَسْرَعُوا بِالْجَنَازَةَ - 00:07:57

الْأَسْرَاءُ مَعْرُوفُ الْمَشِيِّ بِسُرْعَةِ إِلَّا إِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ بِشَرْطِ إِلَّا يَشْقُّ ذَلِكَ عَلَى الْمُشَيْعِينَ وَإِلَّا يَخْشَىْ مِنْهُ تَفْسُخُ الْمَيِّتِ أَوْ خَرْجُ شَيْءٍ
مِنْهُ مَعَ الْخَضْخَضَةِ فَإِنْ خَيْفَتْ فَسَخَّهُ كَمَا لَوْ كَانَ الْمَيِّتُ حَرِيقًا - 00:08:16

وَخَيْفٌ مِنَ الْأَسْرَاءِ بِهِ أَنْ يَتَمَرَّزَ فَإِنْهُ لَا يَشْرُعُ بِهِ أَوْ خَيْفٌ مِنْهُ مَكَانٌ مَصَابِبًا بِالْبَطْنِ وَإِنَّهُ مَعَ الْخَطْبَةِ رَبِّما يَخْرُجُ شَيْءٌ
فَإِنَّهُ لَا يَصْنَعُ فِيهِ الْأَسْرَاءُ الَّذِي يَخْشَىْ مِنْهُ ذَلِكَ - 00:08:42

وَإِلَّا فَالْأَفْضَلُ أَنْ يَسْرُعَ كَذَلِكَ إِيَّاهُ لَوْ كَانَ يَشْقُّ عَلَى النَّاسِ بَانَ حَمْلَهُ شَبَابٌ أَقْوَيَاءُ صَارُوا يَطِيرُونَ بِهِ وَالآخَرُونَ يَشْقُّونَ عَلَيْهِمْ مَتَابِعَتِهِمْ
فَإِنْ هَذَا إِيَّاهُ لَيْسَ مَقْصُودُ الشَّارِعِ وَلَهُذَا قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْمَاشِيِّ - 00:09:04

يَكُونُ أَمَامَهَا وَخَلْفَهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شَمَائِلِهَا الْمَاشِيِّ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ الْأَسْرَاءُ أَسْرَاعًا شَدِيدًا يَشْقُّ عَلَى النَّاسِ وَقَوْلُهُ فَإِنَّ
تَكَ صَالِحةً فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ نَعْمَ إِذَا كَانَ صَالِحةً - 00:09:28

فَإِنَّكُمْ تَقْدُمُونَهَا إِلَى خَيْرٍ لَأَنَّكُمْ تَقْدُمُونَهَا إِلَى الْجَنَّةِ يَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّهُ فَانِ أولَ مَرَاجِلِهِ مَرَاجِلُ نَعِيْمَةٍ هُوَ قَبْرُهُ فَإِذَا قَدَمْتُهُ إِلَى هَذَا
الْقَبْرِ فَقَدْ قَدَمْتُهُ إِلَى خَيْرٍ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - 00:09:50

وَلَهُذَا قَالَ فَخِيرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ وَقَالَ وَإِنْ تَكَ سُوَى ذَلِكَ وَلَمْ يَقُلْ وَإِنْ تَكَ طَالِحَةٌ وَهَذَا مِنْ حَسَنِ التَّعْبِيرِ مِنْ حَسَنِ التَّعْبِيرِ قَالَ سُوَى
ذَلِكَ كَرَاهَةً إِنْ يَقُولَ طَالِحَةٌ نَعْمَ أَوْ سَيِّئَةً أَوْ مَا أَشْبَهُ ذَلِكَ - 00:10:07

وَهُذَا كَمَا قَلَّتْ مِنْ حَسَنِ تَعْبِيرِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَشَرِّ تَضَعُونَهُ عَنْ رَقَابِكُمْ وَلَمْ يَقُلْ فَشَرِّ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ لَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَنَا إِنْ
نَقْدِ أَخَانَا الْمُسْلِمُ إِذَا شَرَّ لَكَنَّهُ قَالَ إِنَّهُ شَرٌ تَتَخَلَّصُونَ مِنْهُ - 00:10:31

وَهُذَا صَحِيحٌ أَنَّ الْأَنْسَانَ يُؤْمِنُ أَنَّ يَتَخَلَّصُ مِنَ الشَّرِّ هُوَ نَعْمَ نَعْمَ يُؤْمِنُ أَنَّ يَتَخَلَّصُ مِنَ الشَّرِّ وَهَذَا إِيَّاهُ أَيْضًا مِنْ بَلَاغَةِ الرَّسُولِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِفَظِهِ قَالَ فَشَرٌ - 00:10:55

تَضَعُونَهُ عَنْ رَقَابِكُمْ طَيْبٌ مَا أَعْرَابَ قَوْلُهُ فَخِيرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ مَبْتَلَاهُ إِيَّاهُ أَوْ خَبْرَمُوتُ الْمَحْفُوظِ إِيَّاهُ فَذَلِكَ قِيمٌ وَعَلَى هَذَا عَلَى كُونِهَا
خَبْرًا لَمْ يَبْتَدأْ مَحْذُوفٌ يَكُونُ الجَمْلَةُ خَبْرًا مَبْتَداً وَكَذَلِكَ نَقُولُ فَشَرِّ تَضَعُونَهُ عَلَى رَقَابِكُمْ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَبْتَداً خَبْرَهَا تَضَعُونَ أَوْ خَبْرًا
مَثِيلَ المَحْذُوفِ إِيَّاهُ فَذَلِكَ شَرٌ تَضَعُونَ عَنْ رَقَابٍ - 00:11:33

نَأْخُذُ الْفَوَائِدَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَوْ لَا كَمَالَ نَصْحَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّا مَةَ كَمَالَ نَصْحَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّا مَةَ وَذَلِكَ
مِنْ قَوْلِهِ أَسْرَعَ بِالْجَنَازَةِ ثُمَّ ذَكَرَ الْعَلَةَ - 00:11:55

ومن هذه من هذا المنطلق نعرف ان ما جاء به من اسماء الله وصفاته فهو مبني على كمال العلم وكمال النصح ولا لا كمال العلم وكمال النصح فليس فيه لغاز - [00:12:18](#)

وليس فيه احادي وليس فيه تظليل للناس فاذا قال ان الله يفرح بتوبة عبده يعني اشد من فرح الانسان بغيره التي ظلت ثم وجدها هل نقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:41](#)

لم يرد الفرح او لا ما نقول لو كان المراد سوى الفرح لبينه الرسول عليه الصلة والسلام لانه ناصح ما يكلم الناس بكلام وهو يريد غيره بدون بيان ابدا وكذلك في كل الصفات - [00:13:03](#)

وبهذا نرد على اهل التحريف الذين اخذوا لانفسهم اسماء و هو التأويل سمو انفسهم اهل التأويل ولكنه في الحقيقة اهل التحريف الرسول صلى الله عليه وسلم ما يتكلم بكلام وهو يريد خلافه ابدا - [00:13:26](#)

الا بينه طيب ويستفاد من هذا الحديث مشروعية الاسراء بالجنازة لقوله اسرعوا بالجنازة ويستفاد منها حكمة الرسول صلى الله عليه وسلم بقرن الاحكام بعللها فان تكونوا وان تكونوا كل هذا لنعرف العلة في في الامر بالاسراء - [00:13:48](#)

ويستفاد منه اثبات عذاب القبر ونعم القبر من اين يؤخذ يقدمونها اليه وشر يضعونها على رقابكم ويستفاد منه ان من المؤمنين من هو صالح ومنهم من هو سوى ذلك من المسلمين قصدي من المسلمين من هو صالح - [00:14:20](#)

ومنهم من هو سوى ذلك ها ووجه ذلك انه قسم من يصلى عليه وغير المسلم لا يصلى عليه فعلى هذا يكون من المسلمين من هو صالح ومنه من هو سوى ذلك - [00:14:50](#)

وهذا كقوله تعالى عن الجن وان منا الصالحون ها ومنا دون ذلك وهؤلاء الذين دون ذلك مسلمون لما ارادوا ان يقسموا انفسهم الى المسلمين او غير المسلمين قال وانا منا المسلمين - [00:15:08](#)

ومنما القاطعون فمن اسلم والا فتحرر رشدا واما القاطعون فكانوا لجهنم حطبا فالجن قسموا انفسهم الى مسلم وكافر وقسموا المسلم الى صالح ودون ذلك وهذا نظير هذا هذا التقسيم في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:15:25](#)

انتهى - [00:15:47](#)